لقوله شرب الدم من مسلم او كتابي فيحل ومن يجوسي
فحرم وقول العبد والامة والصبي في الهدية والاذن وشرط
العدل في الديانات كالجزعي بخاسة الماء فيتم ان اخبرها
مسلم عدل ولو انثى او عبدا ويتحرى في الفاسق والمستور
فيعمل بغالب رأيه ولو اراق فتم عند غلبة صدق او توضأ
وتيمم عند غلبة كذبه كان احوط **فصل في اللبس**
في اللبس الكسوة منها فرض وهو ستر العورة ويدفع ضرر الحر
والبرد والاولى كونه من القطن او الكتان بين النفيس والخسيس
ومستحب وهو الزائد لاخذ الزينة واظهار نعمة الله تعالى
ومباح الثوب الجميل للتزين ومكروه وهو اللبس للتكبر
الابيض والاسود ويكره الاحمر والمعصفر والمزعفر
العمامة بين كتفيه قدر شبر وقيل الى وسط الظهر وقيل
الى موضع الجلوس واذا اراد تجديد لفها نقضها كالفها
ويحل للنساء لبس الحرير ولا يحل للرجال الا قدر اربع
اصابع كالعلم ولا بأس بتوسده او افتراشه خلافا لهما
ولا بأس بلبس ما سداه ابريسم ولحمته غيره وعكسه لا يلبس
الا في الحرب ويكره تخالصه فيها خلافا لهما ويجوز للنساء
التحلي بالذهب والفضة للرجال الا الخاتم والمنطقة وحلية
السيف من الفضة ويسمار الذهب في نعل الفضة

وكتابة

وكتابة الثوب بذهب او فضة وشدة السن بالفضة ولا يجوز
بالذهب خلافا لهما ولا يتخذ بحجر ولا صفر ولا حديد وقيل
يباح بالحجر الذهب وترك التختم افضل لغير السلطان والقاضي
ويجوز الاكل والشرب من اناء مفضض والجلوس على سرير
مفضض بشرط ان يتقاء موضع الفضة ويكره عند ابي يوسف
وعند محمد رحمهما الله يكره لبس الصبي ذهبا او حريرا
ويكره حمل حرفة يسخر لها في الخياط والوضوء ان المكتسب
وان للحاجة فلا وهو الصحيح والتختم لا بأس به **فصل**
في النظر ونحوه ويحرم النظر الى العورة الا عند الضرورة كالطبيب والحاجم
والخافضة والقابلة والحاقن ولا يجاوز قدر الضرورة وينظر
الرجل من الرجل الى ما سوى العورة وقد بينت في الصلاة وينظر
المرأة من المرأة والى ما ينظر الرجل من الرجل ان امنت
الشهوة وينظر الى جميع بدن زوجته وامته التي تحل له وطؤها
ومن محارمه وامة غيره الى الوجه والرأس والصدر والساق
والعضد ولا بأس بمسه بشرط امن الشهوة في النظر والمس
ولا ينظر البطن والظهر والفخذ وان امن ولا الى الحرة الا
الى الوجه والكفين ان امن الشهوة والا فلا يجوز لغير
الشاهد عند الاداء والحاكم عند الحكم ولا يجوز من وراء ثوب
وان امن ان كانت شابة ويجوز ان عجوزا لا تشتهى او

الخ مس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)